

**مرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠٠  
بالتصديق على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والإعلامي  
بين حكومة دولة البحرين وحكومة المملكة المغربية**

نحن حمد بن عيسى آل خليفة     أمير دولة البحرين.  
بعد الإطلاع على الدستور،  
وعلى اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والإعلامي بين حكومة دولة البحرين وحكومة  
المملكة المغربية الموقع في مدينة الرباط في ٢٦ ربيع الثاني ١٤٢١ هجرية الموافق ٢٩ يوليو  
٢٠٠٠ ميلادية،  
وببناءً على عرض وزير شئون مجلس الوزراء والإعلام،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

**رسمنا بالآتي:**

**المادة الأولى**

صُودق على اتفاق التعاون الثقافي والعلمي والإعلامي بين حكومة دولة البحرين  
وحكومة المملكة المغربية الموقع في مدينة الرباط بتاريخ ٢٦ ربيع الثاني ١٤٢١ هجرية  
الموافق ٢٩ يوليو ٢٠٠٠ ميلادية والمرافق لهذا المرسوم.

**المادة الثانية**

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في  
الجريدة الرسمية.

**أمير دولة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة**

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ١١ رجب ١٤٢١ هـ  
الموافق: ٩ أكتوبر ٢٠٠٠ م

**اتفاق**  
**التعاون الثقافي والعلمي والإعلامي**  
**بين**  
**حكومة دولة البحرين وحكومة المملكة المغربية**

إن حكومة دولة البحرين وحكومة المملكة المغربية،  
وعيًّا منهما بضرورة توطيد الروابط الأخوية والقومية، وتدعم أواصر التعاون والتبادل  
بين بلديهما،  
وإيماناً منهما بأن التراث العربي والإسلامي المشترك يشكل بالنسبة لشعبهما قاعدة  
ثابتة لإقامة صرح حضارة عربية لتحقيق الأهداف والمثل العليا التي يسعى إليها البلدان في  
مختلف ميادين المعرفة والثقافة والفنون والإبداع،  
وتمشياً مع ما يجمع بينهما من صلات الدين والجنس واللغة والتاريخ المشترك والمصير  
الواحد،  
اتفقنا على ما يلي:

**المادة الأولى**

ينظم هذا الاتفاق أوجه التعاون بين البلدين في المجالات الثقافية والعلمية والتربيوية  
والرياضية والإعلامية.

**المادة الثانية**

**الثقافة:**

يعمل الطرفان المتعاقدان على تعزيز التعاون بينهما في مختلف الميادين التي لها صلة  
بالتقافة والعلوم والفنون والأداب، وذلك في المجالات التالية:  
١ - تبادل المعلومات والخبرات والدراسات والابحاث العلمية في مجالات الآثار والتراث  
والكتاب والفنون.  
٢ - تشجيع قيام تعاون بين المسؤولين على المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية في  
البلدين.  
٣ - تبادل الزيارات بين المسؤولين على المؤسسات الثقافية للإطلاع على ما وصل إليه كل  
بلد من تقدم في الميادين الثقافية والعمل على دعم وتوثيق التعاون بين هذه  
المؤسسات.

- ٤ - إقامة محاضرات وندوات وأسابيع ثقافية وعارض فنية وعرض موسيقية ومسرحية وسينمائية للتعريف بالمعطيات الحضارية لكلا البلدين.
- ٥ - الاشتراك في المؤتمرات والندوات العلمية والثقافية والفنية التي تعقد في البلدين.
- ٦ - تبادل الخبراء والإخصائين في شئون المكتبات وصيانة الوثائق والمخطوطات والمتاحف والأثار وتقديم التسهيلات الممكنة للاطلاع على الوثائق والمخطوطات أوأخذ أفلام عنها.
- ٧ - تشجيع قيام إنتاج مشترك في الميادين الثقافية والفنية والإعلامية.
- ٨ - تشجيع ترويج صناعة الكتاب وتوزيعه في كلا البلدين.

### **المادة الثالثة**

#### **أولاً: التربية والتعليم:**

- أ - يعمل الطرفان على تشجيع كل ما من شأنه أن يساعد على توحيد مناهج التعليم ونظم الامتحانات والمصطلحات العلمية في المؤسسات التعليمية في البلدين.
- ب - يعمل الطرفان على تبادل البرامج الدراسية والمناهج التعليمية لمحاولة توحيد الكتاب المدرسي ومعادلة الشهادات المدرسية.
- ج - يشجع الطرفان المتعاقدان كل تعاون بين بلديهما في ميدان التعليم العام والتعليم المهني وتكون لجنة فنية لمتابعة ودراسة كل ما يتعلق بدعم وتحقيق أي تقارب بينهما في هذا الميدان.
- د - يعمل الطرفان على تبادل وانتداب الأساتذة والمدرسين وغيرهم من الخبراء في مجال التربية والعلم والثقافة والفن، ويمكن وضع اتفاقية خاصة بين البلدين لتحديد وضعيتهم الإدارية والعلمية.

#### **ثانياً: التعليم العالي:**

- أ - يشجع الطرفان كل تعاون بينهما في مجال التعليم الجامعي والعام والمهني، كما يعملان حسب إمكانياتهما والقوانين المعمول بها في كلا البلدين على تبادل وانتداب الأساتذة والباحثين والعلماء وغيرهم من الخبراء العاملين في المجالات التربوية والعلمية والثقافية والفنية والتكنولوجية للعمل في جامعات وكليات ومدارس ومؤسسات البلدين.
- ب - يعمل الطرفان على تشجيع التعاون المباشر بين جامعات كلا البلدين عن طريق إبرام اتفاقيات فيما بينها.

## **المادة الرابعة**

### **الشبابية والرياضة:**

- يعمل الطرفان على توثيق أواصر التعاون بينهما في مختلف مجالات الشباب والرياضة وذلك عن طريق:
- ١ - الاطلاع على تجارب البلدين في مجالات تأطير الشباب والرياضيين، وتبادل الوثائق والمعلومات والنشرات واللوائح المتعلقة بمبادرات الشباب والرياضة والطفولة والطب الرياضي وتكون الأطر (القواعد).
  - ٢ - تنمية العلاقات وبرامج التبادل بين التنظيمات الشبابية والرياضية في البلدين.
  - ٣ - تنسيق وتوحيد المواقف في المؤتمرات واللقاءات الشبابية والرياضية القومية منها والدولية.
  - ٤ - مشاركة شباب البلدين في الدورات التدريبية الشبابية والرياضية وفي معسكرات الشباب والكلافة التي تنظم في البلدين.
  - ٥ - تبادل زيارات المسؤولين في مجالات الشباب والرياضة قصد تبادل الخبرات والتجارب.
  - ٦ - تبادل وفود شبابية ورياضية وفق برامج يتم ضبطها في إطار لجنة فنية مشتركة بين البلدين.

## **المادة الخامسة**

### **الإعلام والإتصال:**

- توثيقاً للتعاون بين البلدين في مختلف مجالات الإعلام والاتصال ، يعمل الطرفان على:
- تشجيع التعاون في مجالات الإذاعة والتلفزة وفقاً لاتفاقات خاصة تبرم بين الأجهزة المعنية.
  - تكثيف تبادل البرامج الإذاعية والتلفزيونية من أشرطة وثائقية ومنوعات ومسلسلات بين البلدين.
  - تشجيع التعاون بين وكالة أنباء الخليج ووكالة المغرب العربي للأنباء من خلال إبرام اتفاقية التعاون وتبادل الأخبار.
  - تشجيع التبادل والإنتاج السينمائي المشترك وفق اتفاقيات خاصة تبرم بين الأجهزة المعنية في البلدين، مع تشجيع إقامة الأسابيع السينمائية بصفة دورية والمشاركة في المهرجانات السينمائية التي تقام في كلا البلدين.
  - تنسيق المواقف الإعلامية بينهما في المنظمات والمؤتمرات الدولية.

يعهد الطرفان بحماية الملكية الأدبية والفنية والعلمية ورعايتها حق التأليف والحقوق المجاورة طبقاً للقوانين المعمول بها في كلا البلدين، وذلك بالنسبة لكل ما يذاع أو ينشر أو يؤدى من إنتاج مواطني أحد الطرفين في بلاد الطرف الآخر، كما يتعهدان بحماية الاختراع.

#### أحكام عامة:

##### المادة السادسة

لتنفيذ أحكام هذا الاتفاق، يضع الطرفان برامج تنفيذية خاصة بالمجالات المذكورة في المادة الأولى من هذا الاتفاق.

##### المادة السابعة

ينشئ الطرفان لجنة فنية تسهر على تتبع تنفيذ مقتضيات هذا الاتفاق، وتجتمع كلما دعت الضرورة إلى ذلك بالتناوب بالمنامة والرباط.  
وتختص هذه اللجنة بوضع توصيات ترفع إلى المسؤولين في البلدين لإصدار القرارات اللازمة بشأن أسلوب العمل وتنفيذ الاتفاق واقتراح ما تراه مناسباً من أوجه جديدة للتعاون بين الطرفين في المجالات المذكورة في المادة الأولى من هذا الاتفاق.

##### المادة الثامنة

يطبق هذا الاتفاق مؤقتاً من تاريخ التوقيع عليه، ويدخل حيز التنفيذ من تاريخ استلام آخر إشعار باستيفاء الطرفين المتعاقدين للإجراءات الدستورية المطلوبة في كلا البلدين.  
حرر هذا الاتفاق ووقع بمدينة الرباط في ٢٦ ربيع الثاني ١٤٢١ هجرية الموافق ٢٩ يوليو ٢٠٠٠ ميلادية من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن	عن
حكومة المملكة المغربية	حكومة دولة البحرين
محمد بن عيسى	محمد بن مبارك آل خليفة
وزير الشئون الخارجية والتعاون	وزير الخارجية